

مفرقة بان جعلت اعلاما تكون كالبق ونحوه في قول فمن فعل
 ليدرج من الخشوع فخرج اسم جليل في منزلة لغيره ان كان هذا اعلاما
 والسبب في هذا العدل التقديري والعلم ولو لم يكن اعلاما بل كان
 لانضمت لغايتها كسبب واحد والثاني فيسبب وهو الاثر
 منه خصوصه على السماع بل يمكن ان يذكر فيه قاعدة كلية فيقول
 عما عرّفه كذا يشاء بالية باداة التسوية كقوله وهو كقول
عيا وراي حيث يخص بالفعل في الوضع الا قد لا يوجد في الاسم
 الاستقوال على الفعل او العجز كقوله يجهول ويستمر تد العين
 علم النفس لما هو في الاصل اسرع في الشيء ويقع بقوله من العلم
 وانقطع واجتمع كالتحريك وغير ذلك من اوزان الحركات والسكنات
 معلومة اذ جهول به وكذا في قول او في قول اي الوزن
 او جاز بالجلول احدي زوائد المضارع التي لها انواع اخصا
 به ويحرفها بين حال كون ذلك الوزن غير قابل للتأنيث كقوله
 للتأنيث الذي هو في العجز عن كون وزن الفعل الاختصاصا
 بالثاني فيكون معا غير منصرف للعلية والثاني في كسبه واوله
 اذا استعملها الا في نحو يخزي يد ويستمر وحد والسبب العلمية ووزن
 فكل فعل التفضيل والصفة اى كل ما كان على وزن افعل ووضعا
 للتقدير والصفة في الفضل للتفضيل والصفة والسبب
 الوصف والوزن وليزيد هنا لعدم قبول التأنيث اذ كل اسمها من

حيث

حيث انه افعال التفضيل والصفة ليس له احتمال لقبولها بل بعد قطعي
 ان معنوش الاقوال فعل مؤنث التأنيث فعلا وكذا لم يعمد في عرّف
 في الاصل سئل في اقل نقله الى العراب على سواء ان على العلم ايضا
 او اسم جنس ففعل افعل في الظاهر في عبارة العارفين حيث قال سئل ان
 تكون علمية في العجم واما وجه من التعميم المحقق والكمي في بين التعميم
 والجان ولا يثبت لوجه والا صواب ان يقال ان الثاني معنى بالادل
 دلالة للتأنيث في العلة لكن التفسير يظهر ان العلة لا يكون وجوده
 هنا خفاء لا في كذا لا يمكن وجود التأنيث اطلاقا العجز جازما
 وظهرها الاول لكي كذلك تنصرف في العرب باو واللام
 والاضافة والتعريب والتقدير فيكون كاللفظ العربي فيضعف
 العجز فلا يثبت في هوائي والحال ان ذلك لا يجزى في قوله على
 الاخرى الثلاثة او تحرك الوسط نحو قالون فان في لغة الروم
 اسم جنس بمعنى الجيد في نقل عمل الاحد واية تافع لجودة قوله
 قومه للتبنيح عليه فلو لم يكن والله يهم هو امثال ان للا الذي
 الثلاثة الاقوال الثلاثة والثاني الاول وستتر في منصرف
 اعلم ان ههنا ثلاثة مذاهب الاقوال جعل العجز كالتأنيث المعنوي بديل
 اعتبارها في ماله وجود فيجوز في قول العجز اذا كمن نزل الذي عربي
 وقد يفوه بان التأنيث المحقق وله علامة في قوله هو الذي عربي فان
 العجز امر اضافي لاعلامته لراهة فلا يلزم من اعتبار التأنيث

جلود عرابا فالتأنيث بغيره

لذلك انما يسمى كالتأنيث مطلقا
 عند نحو وهو ولو شبه صالح كوا عربي